

— ١٢٨ —

ولا شك أن هذا خطاب لجميع المسلمين في جميع أقطارهم ، ولا يختص بأهل قطر على انفرادهم ، فالاستدلال به على خلاف ما ذهب إليه ابن عباس أظهر من الاستدلال به على ما ذهب إليه من انفراد كل قطر برؤيته .

ولهذا اختلف العلماء في ذلك على مذاهب : منها أنه يعتبر لأهل كل قطر مطالعهم ، ولا يلزمهم مطالع غيرهم . ومنها أنه لا يلزم أهل قطر مطالع غيرهم إلا إذا ثبت ذلك عند الإمام الأعظم للمسلمين ، فيلزم الناس جميعاً أن يصوموا تبعاً له ، لأن الأقطار كلها في حقه كالقطر الواحد ، فينفذ حكمه فيهم جميعاً ، ومنها أن الأقطار إذا تقاربت كان حكمها واحداً ، وإذا تباعدت كان لكل قطر من الأقطار المتباعدة مطالعه .

وإني أحتار من هذه المذاهب ما يحقق توحيد صوم المسلمين في جميع أقطارهم ، حتى تكون وحدتهم كاملة لا يشوبها أدنى اختلاف ، وحتى يكون صومهم في يوم واحد ، وفطرم في يوم واحد ، وعيدهم في يوم واحد .

وقد يكون الأقرب إلى تحقيق هذا ما ذهب إليه بعض العلماء من لزوم اتباع الإمام الأعظم في صومه ، لأن الأقطار كلها في حقه كالمقطر الواحد ، ولكن المسلمين قد يتعدد حكمهم ولا يكون